

التعليق على نهاية التدريب نظم غاية التقريب (باب الوكالة) - 06

ليب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام الايمان الاكاملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الطيبين اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح - [00:00:00](#)

وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال. اللهم امين فدرسنا بباب الوكالة والوكالة بفتح الواو وكسرهما تقول وكالة وتقول وكالة يصح ان تفتح الواو ويصح ان تكسر الواو - [00:00:23](#)

والوكالة عقد من العقود المهمة التي نتعامل بها في حياتنا اليومية فانت تقول لشخص مثلا وكلتك ان تشتري لي كتابا بكذا وكذا وكلتك ان تبني لي هذا الكتاب وكلتك ان تفعل لي كذا وكذا - [00:00:53](#)

تقريبا في كل يوم انت توكل غيرك او انت تتوكل عن غيرك ولذلك الوكالة عقد مهم سيذكر هنا جملة من احكامه لو اردنا ان نرتب المسائل التي سيذكرها الناظم رحمه الله لوجدناها لا تخرج عن خمس مسائل هي التي امامكم على السبورة - [00:01:16](#)

سيتكلم عن تعريف الوكالة وسيتكلم على اركان الوكالة وان لم يصرح بالاركان. سيتكلم عن بعض المسائل المتعلقة بالوكالة ايضا سيكون الكلام حول نوع العقد هل هو عقد جائز؟ او عقد لازم - [00:01:42](#)

وايضا سيتكلم في الاخير عن الاشياء التي لا تدخلها النيابة. فكم هذه المسائل؟ خمسة خمس مسائل خمس مسائل. نعم نقول اولا الوكالة معناها في اللغة التفويض والحفظ الوكالة معناها في اللغة ايش - [00:02:02](#)

التفويض والحفظ يقول وكلت فلانا اي فوطت فلانا وكلت فلانا اي فوضته اذا الوكالة معناها في اللغة التفويض التفويض والحفظ ومنه قول الله عز وجل وكفى بالله وكيفا اي كفى بالله حافظا - [00:02:25](#)

فالوكالة في اللغة ما معناها التفويض والحفظ. احسنتم. وفي الاصطلاح معناها تفويض اكتب التعريف. تفويض جائز التصرف امرا الى غيره تفويض جائز التصرف امرا مما يقبل النيابة الى غيره تفويض جائز التصرف امرا مما يقبل النيابة الى غيره - [00:02:50](#)

ليفعله في حال الحياة تفويض جائز التصرف امرا مما يقبل النيابة الى غيره ليفعله في حال الحياة فهم ازيدة مرة تفويض جائز التصرف الى غيره امرا الى غيره مما يقبل النيابة - [00:03:28](#)

ليفعله متى في حال الحياة هذا تعريف الوكالة ومن هذا التعريف تفهم ان الوكالة لها اربعة اركان هنالك شخص مفوض وهنالك شخص مفوض وهنالك امر فيه التفويض وهنالك صيغة هنالك شخص موكل - [00:03:55](#)

وهنالك شخص يسمى وكيفا وهنالك شخص وهنالك شيء يسمى الموكل فيه وهنالك شيء رابع وهو الصيغة مثال يا سلمان لو قلت وكلتك يا سلمان ان تبني هذا الكتاب وكلتك يا سلمان ان تبني هذا الكتاب - [00:04:21](#)

واضح؟ فمن الموكل ارفع الصوت سلمان. قلت انا وكلتك يا سلمان ان تبني هذا الكتاب. من الموكل انا طيب ارفعوا الصوت لا اسمع من الموكل انا احسنت. من الوكيل سلمان انت احسنت - [00:04:48](#)

ما هو الشيء الذي وكلتك به ببيع الكتاب احسنت هل توجد صيغة او لا توجد صيغة موجودة قلت وكلتك يا سلمان لتبيع هذا الكتاب هذا يسمى ايجاب من قبلي الموكل. طيب هل في قبول - [00:05:15](#)

للوكالة لا يشترط القبول نسا لا يشترط ان يقول قبلت اذا قال قبلت بها ونعمت والا يكفي عدم الرد. لو سكت ولم يقل لا ولم يقل ارد الوكالة ولم يقل لا اقبل الوكالة يكفي - [00:05:40](#)

يكفي ماذا عدم الرد ولا لا مثال اخر لو قلت مثلا وكلتك يا هابيل ان تشتري لي سيارة من الموكل انا من الوكيل انت هابيل ما هو

الشيء الموكل فيه - 00:06:00

شراء السيارة. الصيغة موجودة وغير موجودة ايجاب من الموكل ويكفي عدم الرد من الوكيل لو قال الوكيل قبلت افضل لو انه ما قال قبلت لكن لم يرد واضح ولا لا؟ الوكالة صحيحة. جيد. اذا عرفنا الان المسألة الاولى. تعريف الوكالة - 00:06:31

لغة ما معنى الوكالة لغة التفويض والحفظ. واصطلاحا هارون اقرأ اقرأ تعريف الوكالة في الاصطلاح تفويض جائز التصرف؟ امرا. امرا الى غيره مما يقبل النيابة ليفعله في حال حياته تفويض جائز التصرف - 00:06:58

من هو جائز التصرف درسناه جائز التصرف هو الذي عنده اهلية التصرف. من هذا ارفع ايدك ارفع ايدك. من هو جائز التصرف؟ ارفع يدك. واحد اثنين جائز التصرف من هو - 00:07:28

حيدر من هو جائز التصرف؟ لطفي من هو جائز التصرف؟ ان يكون بالغاً عاقلاً غير محجور عليه. هذا جائز التصرف. البالغ العاقل وغير المحجور عليه. تفويض شخص جائز التصرف امرا الى غيره - 00:07:47

هذا الامر لا بد ان يكون مما يقبل النيابة. لان هنالك امور لا تقبل النيابة. مثل الصلاح لو قلت وكلتك ان تصلي نيابة عني. انا لا اصلي انت تصلي. يصح لماذا لا يصح - 00:08:13

لانه لا يقبل النيابة وكلتك ان تصوم رمضان نيابة عني يصح؟ لا يصح. لماذا لا يصح لا يقبل النيابة اذا ايش قلنا في التعريف تفويض ها جائز التصرف امرا مما يقبل النيابة الى غيره ليفعله متى - 00:08:35

حال حياته طيب لو فوطت شخصا ليقوم بعمل ما بعد موته. ماذا يسمى ايضا الوصية تبرع الايصال اسناد فعل يقوم به الشخص يعني يقوم به الغير بعد موتك تقول اذا مت تمام - 00:09:00

فقم على تربية اولادي ونفقتهم هذا يسمى ايضا لكن لو قلت مثلاً اوصيت لفلان بمليون ربيع هذا تبرع بعد الموت فرق بين الايصال والوصية. جيد. اذا عرفنا النقطة الاولى في الدرس ما هي - 00:09:26

التعريف. فهي من التعريف الان سيعطينا قاعدة قاعدة الوكالة قاعدة الباب قاعدة الباب تقول ما يجوز انتبه معي لا تكتب ما يجوز للموكل فعله ما يجوز للموكل فعله واضح؟ يجوز ان يوكل فيه - 00:09:52

ما لا يجوز للموكل فعله لا يجوز ان يوكل فيه ساكتب انت لا تتوب انا ساكتب ما يجوز للموكل فعله يجوز ان يوكل فيه ما لا يجوز للموكل فعله لا يجوز. ان - 00:10:22

ان يوكل فيه. واضح او غير واضح نشرح القاعدة ما يجوز للموكل فعله انا هل يجوز لي ان ابيع واشتري نعم بالغ عاقل غير محجور علي يجوز لي ان ابيع ويجوز لي ان اشتري. اذا يجوز لي ان اوكل غيري في البيع والشراء - 00:11:05

جيد بانه اذا جاز لي ان افعل شيء يجوز لي ان اوكل في غيري في فعل ذلك الشيء انا هل يجوز لي ان اتزوج او لا يجوز يجوز اذا يجوز ان اوكل غيري ان يقبل الزواج لي - 00:11:36

فيكون وكلاً لي في قبول الزواج لانه يجوز لي ان افعل ذلك فيجوز لي ان اوكل فيه جيدة ولا فهمنا الشيء الذي لا يجوز لك ان تفعله لا يجوز ان توكل فيه. الصبي هل يجوز له ان يبيع ويشتري - 00:11:58

ا عمار لا هل يجوز للصبي ان يوكل بالغاً عاقلاً ان يشتري له او ان يبيع له لا لانه هو لا يصح له ان يبيع ويشتريه فلا يجوز ان يوكل غيره في البيع والشراء - 00:12:20

جيد المرأة هل يصح ان تكون ولية في النكاح فتزوج نفسها او الام تزوج بنتها يصح لا يصح. اذا هل يصح انها توكل رجلاً توكل جارها مثلاً ان يكون ولياً في نكاح ابنتها؟ لا. لماذا لا؟ لانه لا يجوز لها ان تفعل. اذا لا يجوز ماذا - 00:12:41

لا يجوز ان توكل اذا ما القاعدة؟ القاعدة ما يجوز للموكل فعله يجوز ان يوكل فيه. ما لا يجوز للموكل فعله لا يجوز ان يوكل فيها فهمنا القاعدة واضحة؟ واضحة الامثلة - 00:13:09

جيد هذا الجزء من القاعدة الجزء الاول من القاعدة ما يجوز للموكل فعله يجوز ان يوكل فيه تمام؟ له استثناء يستثنى منه صور منها العبد العبد المأذون له في التجارة. يجوز له ان يتاجر يبيع ويشتري او لا - 00:13:28

يجوز لكن لكن لا تجوز. له الوكالة. لا يجوز ان يوكل في ذلك العبد المأذون له في التجارة مكتوب هنا العبد المأذون له في التجارة لا لا تجوز له الوكالة - [00:14:01](#)

انه يجوز ماذا؟ يجوز له التصرف يصح منه التصرف لانه مأذون له في التجارة لكن لا يصح ان يوكل هذا مستثنى مستثنى من ايش؟ من الجزء الاول من القاعدة طيب مثال ثاني - [00:14:21](#)

او استثناء ثاني بالاصح الشطر الثاني من القاعدة ما لا يجوز للموكل فعله لا يجوز ان يوكل فيه الاعمى الاعمى لا يصح بيعه ولا شراؤه ايوه بايش للمعين احسنت الاعمى لا يصح بيعه وشراؤه للمعين - [00:14:38](#)

لانه لا يرى صح لكن هل يصح ان يوكل او لا يصح يصح ان يوكلني وتصح وكالته بذلك. ايش مقتضى القاعدة؟ مقتضى القاعدة انه لا يجوز ان يفعل لا يجوز ان يوكل. لكن هذا - [00:15:10](#)

استثناء اذا هذه القاعدة في باب الوكالة هذه القاعدة بارك الله فيكم في باب الوكالة تمام؟ وهذا ما يستثنى من القاعدة اذا عرفنا المسألة الاولى وهي تعريف الوكالة عرفنا المسألة الثانية ايضا ذكرناها اركان الوكالة موكل بكسر الكاف - [00:15:31](#)

وكيل موا كل موكل فيه والصيغة. قلنا الصيغة ايجاب وقبول او ايجاب وعدم رد وهذه قاعدة الوكالة انظر ماذا قال الناظم في اول بيت يجوز ان يوكل الانسان فيه ما كان فيه جائزة تصرف اي ما كان يجوز له التصرف فيه يجوز ان يوكل فيه - [00:15:59](#)

واضح؟ ما يجوز له ان يتصرف فيه يجوز له ان يوكل فيه. ايش العكس ما لا يجوز له ان يتصرف فيه لا يجوز له ان يوكل فيه. يعني لا يصح ان يوكل فيه - [00:16:34](#)

قال يجوز يجوز هنا بمعنى يصح يجوز ان يوكل الانسان فيه ما كان فيه جائزة تصرف بنفسه الى هنا ينتهي تنتهي المسألة بنفسه اي ما ما صح ان يتصرف فيه بنفسه يجوز ان يصح - [00:16:51](#)

ان يوكل فيه غيره. هذا معنى القاعدة. ما لا يصح ان يوكل فيه بنفسه لا يصح ان يوكل فيه فهم او لا؟ جيد ان شاء الله انظر بعد ذلك ماذا قال - [00:17:13](#)

ثم الوكيل مثله. يعني يصير الوكيل في تصرفاته كانه الموكل انا لو قلت وكلتك مثلا في بيع هذه السيارة فانت عندما تبيعها كانك مالك للسيارة كانك مالك السيئة تصرفات الوكيل هذه قاعدة ثانية في باب الوكالة. تصرفات الوكيل كتصرفات الاصيل. من الاصيل - [00:17:32](#)

الموكل ها هذي قاعدة رقم اثنين في باب الوكالة. تصرفات الوكيل كتصرفات من الاصيل الموكل جيد تصرفات الوكيل كتصرفات اصيلة قالوا ثم الوكيل مثله والقول في قبض وصرف قوله القول في قبض - [00:18:04](#)

والقول في الصرف قوله اي قول الوكيل ما معنى هذا الكلام الوكيل امين ما معنى امين؟ امين معناه عندما نقول امين اي انه يصدق اي انه يصدق في كلامه بيمينه ولا تطلب منه البينة - [00:18:31](#)

الوكيل امين. ما معنى امين يصدق في كلامه يصدق في اقواله بيمينه. ولا تطلب منه البينة لو قال الوكيل انا اعطيتك مالا ياسين وقلت لك وكلتك ان تشتري بهذا المال سيارة لي - [00:18:54](#)

اعطيت لياسين مالا ثم اختلفنا فقلت انا اعطيته مائة مليون ربي وقال ياسين اعطاني ثمانين مليون ربيع نحن اختلفنا في ماذا الان في ايش اقتربنا ها في القدر قدر المال المقبوض - [00:19:16](#)

هل المال المقبوض الذي قبضه ياسين؟ ياسين يقول قبض مني المال لكن يقول قبض ثمانين. وانا اقول قبض مئة مليون يعني نحن نتفق على انه اخذ مني مال لكن كم قدر المال - [00:19:39](#)

انا اقول مائة وهو يقول ثمانين جيد القول قول من من الذي يصدق؟ القاضي يقول لي عندك بينة؟ ما عندي بين. عندك شهود؟ ما عندي شهود. عندك شهود؟ ما عنده شهود - [00:19:54](#)

القول قول من؟ من المصدق منا؟ انا او هو الوكيل يحلف الوكيل اليمين على انه قبض ثمانين مليون ربيع ويحكم له القاضي هذا معنى قوله والقول في قبض تمام وصرف - [00:20:10](#)

لو قال الوكيل مثلا انا صرفت المال كذا وكذا. قلت لا انت صرفت اقل ما صرفت هذا كله من الذي يصدق الوكيل اذن القول في القبض والقول في الصرف قوله قول الوكيل مع يمينه. اتضح لكم - [00:20:34](#)

جيد؟ طيب قال هنا يجوز ان يوكل الانسان فيه ما كان فيه جائزة تصرف بنفسه ثم الوكيل مثله والقول في قبض وصرف قوله. قول من مع يمينه جيد ثم قال - [00:20:57](#)

بل الوكيل مطلقا امين والمال في تفريطه مضمون الوكيل امين في كل شيء امين في القبض بدعوى القبض. امين في الرد امين في الصرف امين في التلف لو ادعى الوكيل ان المال تلف - [00:21:21](#)

بدون تعد منه ثالث المال ضاع المال انا اعطيته مثلا مليون روية اشتري لي هذا الكتاب ذهب الى المدينة ليشتري الكتاب سقط عليه المال في الطريق ضاع المال يظمن اذا لم يتعدى لم يقصر لم يفرض لا يظمن. لكنه اذا قصر او فرط يظمن - [00:21:48](#)

على سبيل المثال ترك المال في السيارة والسيارة مفتوحة ودخل الى الدكان فجاء شخص واخذ المال هذا هذا مقصر في هذه الحالة يضمن اذا متى يضمن الوكيل اذا تعدى؟ اذا لم يتعدى لا يضمن - [00:22:13](#)

وهذا مطلقا بارك الله فيكم. سواء كانت الوكالة مجانية او كانت الوكالة باجرة حتى لو كان وكيل باجرة يده الوكيل يده امانة لا يظمن الا اذا تعدى اذا لم يتعدى لا يضمن - [00:22:34](#)

جيد فهمنا انظر ماذا قال بل الوكيل مطلقا امين والمال في تفريطه مضمون نبقي عائلتنا اخذنا في الوكالة اخذنا قاعدتين القاعدة الاولى ما صح ان يفعله الموكل جاز ان يوكل فيه غيره - [00:22:52](#)

ما لا يصح ان يفعله الموكل لا يصح ان يوكل فيه غيره. صح القاعدة الاولى القاعدة الثانية ايش تقول تصرفات الوكيل كتصرفات الاصيل. جميل قاعدة ثالثة تقول تصرف الوكيل لا يكون الا بالاحسن - [00:23:17](#)

في تصرفات الوكيل الوكيل لا تكون الا بايش مين احسن؟ سنكتبها تصرفات الوكيل تكون من احسن للاحسن ها ليس بالاحسن بالاحسن مثلا عندي هذا الكتاب الجميل نهاية التدريب اريد ان ابيعه ذهبت الى السوق وعرفت هذا الكتاب للبيع - [00:23:40](#)

عرضته على الشخص الاول تشتري مني هذا الكتاب؟ قال نعم نتفق على الثمن دفع مائة الف روية فقط جئت الى الشخص الثاني تشتري كتاب قال نعم لكن بخمسة وتسعين الف روية - [00:24:20](#)

زد مئة ما في. الاول قل بمئة. الثانية خمسة وتسعين. جئت الى الثالث تشتري مني الكتاب قال نعم. لكن بثمانين الف فقط تريد بثمانين اشتري اما اكثر من ثمانين لا استطيع لا اريده - [00:24:37](#)

شهيد جئت للرابع قال بخمسين فقط. تريد خمسين اعطيك. الاول كان افضل صح هل يجوز لي انا مالك الكتاب انا مالك الكتاب هل يجوز لي مثلا ان ابيعه بسبعين او بثمانين وهنالك من يريد ان يشتريه بتسعين او - [00:24:50](#)

او لا يجوز؟ نعم يجوز. انا مالك الكتاب. يجوز. واضح ولا لا؟ يجوز هذا لكن لو كنت انا وكيل عن غيري فلا يجوز لي ان ابيع الكتاب الا باحسن سعر - [00:25:09](#)

فبعد ان مررت على هؤلاء اعود للاول هذا احسن سعر ابيعك الكتاب لماذا؟ لانني الان لا اتصرف عن نفسي وانما اتصرف عن غيري اذا تتصرف عن نفسك لك ان تتصرف بالاحسن او الحسن ما في مشكلة - [00:25:31](#)

لكن اذا تتصرف عن غيرك لابد ان تتصرف بالاحسن لا بالحسن جيد ولا لا ولذلك ايها الافضل ان تبيع والتمن معجل الان او ان تبيعه الثمن مؤجل هل الافضل تعجيل الثمن او تأخير الثمن - [00:25:50](#)

تعجيل ثمن هذا افضل صح؟ اذا الوكيل ليس له ان يبيع بثمان مؤجل لماذا؟ لان هذا ليس في مصلحة الموكل فهتم اثنين ايهما الافضل ان تبيع السلعة بثمان مثل او باقل من ثمن مثله - [00:26:18](#)

فعل مثل اذا الوكيل لا يجوز له ان يبيع باقل من ثمن المثل ليش لماذا لا يجوز له البيع باقل من متر؟ لان هذا ليس في مصلحة الموكل فهتم؟ طيب - [00:26:41](#)

ايهما الافضل؟ ان تبيع بنقد البلد او بغير نقد البلد بنقد البلد. لانك لو بعت بغير نقد البلد ماذا يفعل به هذا المال لا ينفعه هنا على سبيل

المثال لو بعت سلعة هنا بالريال اليمني ماذا ستفعل به - 00:27:00

لن ينفعك هنا اذا لا يبيع الوكيل الا بنقد البلد كل هذه التصرفات يراعي الوكيل فيها مصلحة من مصلحة الموكل فيتصرف بالاحسن.

عندكم في في الدرة القديمة يقول وان تصرفنا عن الغير انط - 00:27:17

بالصلح وان تصرفت عن الغير انط انط يعني علق التصرف. وان تصرفت عن الغير انط بالصلح وذكر بعض يرتبط ببعضه الى اخر مقام

واضح حفظ الله الشيخ علي القديمي قال هنا - 00:27:40

قال فلا يبيع بل الوكيل مطلقا امين والمال في تفريطه مضمون فلا يبيع الا بنقد البلدة. لماذا؟ لان البيع بغير نقد البلد ليس فيه مصلحة

الموكل معجلا معجل الان لماذا؟ لان البيع بالتأجيل - 00:28:01

ليس في مصلحة الموكل مع قبضه بالقيمة اي بقيمة المثل فان البيع باقل من قيمة المثل ليس في مصلحة موكل هذا كله يدخل تحت

المسائل التي تتعلق بالوكالة وهذه القاعدة - 00:28:30

تصرفات الوكيل تكون بالاحسن تناط بالاصلح وهذا ليس في الوكيل هذا في كل شخص يتصرف نيابة عن غيره. يتصرف بالاصلح

جيد ثم قال ولا يبيع من نفسه وطفله وراز لابن بالغ واصله - 00:28:50

قال لك وكلتك ان تبيعها سيارتي هذه فقلت في نفسك يريد ان ابيع له السيارة بكم تريد ان تبيعها؟ قال ابيعها بمليون مثلا يبيعوا

السيارة بمليون اذا انا احتاج ان اشتري هذه السيارة بمليون - 00:29:17

ساشرتها انا انت ماذا؟ انت وكيل البائع وانت في نفس الوقت ايش المشترك ماذا حصل حصل ان البائع هو نفسه المشتري صح ولا لا

وهذا الذي يعبر عنه الفقهاء فيقولون اتحد الموجب القابل - 00:29:39

نحن عندنا في اركان البيع لابد من وجود بائع ومشتري. بائع يقول بعثك ومشتري يقول قبلت صح ولا لا؟ الان البائع والمشتري شخص

واحد لا يصح ما علة عدم الصحة - 00:30:01

اتحاد الطرفين اتحاد الموجب والقابل اتحاد موجب حتى لو حدد لك السعر حتى لو قال تريد تشتريها انت؟ انا وكلتك ان تبيع السيارة

لو تريد تشتريها انت اشتريها مية مليون ده بس - 00:30:19

قلت خلاص بعثوا السيارة لنفسك قبلتهم ها ما يصح ما يصح لماذا لا يصح لاتحاد الموجب والقابض حتى لو اذن لك هو وحدك لك

الضمن لا يصح اختل ركن من اركان البيت - 00:30:38

لان اركان البيع لابد من وجود بائع ومشتري. الان البائع والمشتري شخص واحد واذا احتل ركن في العقد لا يصح العقد نفس الكلام لو

قال لك وكلتك في بيع هذه السيارة - 00:30:58

وعندك طفل صغير انا عندي طفل صغير اسمه نجيب صح؟ فشخص قال وكلتك ان تبيع لي هذه السيارة فعدت الى البيت وقلت

سابيع هذه السيارة لنجيب ابني الصغير الذي انا وليه لان اجيب له باع واشتري يصيح بيع وشراء - 00:31:15

من الذي يبيع له ويشتره انا الولي صح ولا لا انا الذي اقوم على مصالحه فابيع له واشتري انوبه في تصرفاته المالية. صحيح فهل

يصح ان الشخص الذي وكلني ان ابيع سيارته ان اشتري هذه السيارة لنجيب - 00:31:34

لا يصح لماذا لا يصح لانني انا ولي نجيب وانا وكيل البائع فاتحد الموجب والقابل رحلة سابقة لكن لو كان عندي ابن كبير صار بالغا

البالغ هذا له ان يتصرف - 00:31:57

فقال لي وكلتك ان تبيع هذه السيارة فقلت لابني الكبير هل تشتري هذه السيارة؟ قال نعم. فقلت له ابيعك هذه السيارة التي انا وكيل

فيها بكذا وكذا قال ابني كبير هذا البالغ قبلته يصح ما في مشكلة. لانه - 00:32:17

كبير لست وليا عليه بخلاف لو كان صغيرا جيد لو وكلني في بيع السيارة فبعثتها لابي. لجدي يصح. لماذا؟ لانه ليس ليس لي ولاية

ولذلك انظر ماذا قال في البيت - 00:32:37

قال هنا ولا يبيع من نفسه وطفله وراز لابن بالغ واصله طب للزوجة وكلك ان تبيع السيارة فبعثتها على زوجتك. انت الوكيل بعثتها على

زوجتي. يصح ولا يصح؟ يصح لان الزوجة ليس لك ولاية على مالها - 00:32:59

انت لست وليا على مالها لها ذمتها المالية المستقلة عنك ولذلك المعتمد في مذهب الشافعية ان يد السارق تقطع من احد الزوجين
بسرقه مال الاخر اذا سرق الزوج مال زوجته او سرق الزوج مال زوجها تقطع اليد - [00:33:25](#)
بان لكل واحد منهما ذمة مالية مستقلة فهتم احذروا من هذا قال هنا فلا بيع الا بنقد البلدة معجلا مع قبضه بالقيمة ولا بيع من نفسه
وطفله وجاز لابن بالغ واصله - [00:33:49](#)
انتهينا من هذا ندخل في المسألة الرابعة ما نوع عقد الوكالة؟ هل هو عقد لازم او عقد جائز؟ انا شرحت لكم من قبل العقود اللازمة
والجائزة ماذا قلنا في العقد اللازم؟ ما هو العقد اللازم - [00:34:16](#)
هو لماذا لا تنظروا في الدفاتر لا تنظروا في الدفاتر ما نقول عقده اللازم ها نسيتموا مشكلة مشكلة هذا النسيان مشكلة. لو كان النسيان
رجلا لقتلته. ما هو العقد اللازم - [00:34:33](#)
ما لا يمكن للعقد فسخه بعد انعقاده. ما هو العقد الجائز؟ ما يجوز للعقد فاسقه ما تشاء حيدر اكتب هذا واحفظه ها؟ ساسالك في
الدرس القادم فهتم ولا لا العقد اللازم - [00:34:56](#)
ما لا يجوز ما لا يجوز فسخه بعد انعقاده. هذا لازم مثل البيع بعد البيع لا يجوز لك ان تفسخ لا البائع ولا المشتري هذا لازم. العقد الجائز
يجوز للعقد فسخه متى شاء مثل الشركة - [00:35:14](#)
مرت معنا الوكالة عقد لازم او جائز عقد جائز من الطرفين جائز لكل واحد منهما فسخ الوكالة متى شاء لو قلت للاستاذ الفجر. وكلتك
ان تبيع لي هذا الكتاب قال قبلت - [00:35:32](#)
يجوز له الوكيل ان يقول فسقت الوكالة ويجوز ان اقول انا الموكل فسقت الوكالة يجوز هذا ويجوز هذا جيد ولا لا اذا العقد هذا عقد
جائز وبناء على انه عقد جائز - [00:35:59](#)
بناء على انه عقد جائز نقول يفسخ او تنفسخ الوكالة بايش بفسخ العقد لها العاقد لها. اي واحد منهما هذا او هذا. واحد اثنين
بخروج العاقد عن الاهلية. كيف كيف يخرج عن الاهلية - [00:36:19](#)
ها بموت او جنون او اغماء. على تفصيل في الاغماء فهتموا ولا لا؟ لو مات واحد منهما لو جن واحد منهما ان فسخت الوكالة نفترض
مثلا انني امام المسجد هنا - [00:36:50](#)
في مسجد الوالدين انا الامام سافرت فقلت لشخص منكم مثلا الاستاذ لقمان وكلتك في امامة الصلاة نيابة عني في مسجد الوالدين
وحينما سافرت مت في السفر انتهت الوكالة بالنسبة للاستاذ لقمان - [00:37:11](#)
لماذا انتهت الوكالة؟ لانه بموت احد الطرفين الوكيل او موكل تنتهي الوكالة فهتم حصل لواحد منا جنون انتهت الوكالة اذا بماذا
تنفسخ الوكالة؟ تنفسخ بفسخ العاقد لها يقول فسخت الوكالة. ابطلت الوكالة او بخروجه - [00:37:36](#)
عن اهلية التصرف بموت بجنون باغماء جيد جميل هنالك اشياء اخرى تنفسخ بها الوكالة منها انتهاء المدة اذا كانت الوكالة مؤقتة لو
عندي بضاعة عندي ملابس عندي كتب فقلت لك وكلتك ان تبيع هذه الملابس الى شهر رمضان - [00:38:01](#)
واضح يا محمد؟ وكلتك ان تبيع هذه الملابس الى شهر رمضان. فاذا جاء شهر رمضان انتهت الوكالة اذا جاء شهر رمضان انتهت الوكالة
جيد لماذا انتهت بانتهاء مدتها بانتهاء مدتها - [00:38:27](#)
هذا الامر رقم كم اكتبه اكتبه الثالث هذا غير موجود في الكتاب انتهاء مدة الوكالة المؤقتة واضح ولا لا؟ واضح طيب هنالك امر رابع
تنتهي به الوكالة هنالك امر رابع تنتهي به الوكالة. ما هو - [00:38:49](#)
خروج الشيء الموكل فيه عن ملكية الموكله خروجه الشيء الموكل فيه عن اهلية الموكل لا تكتبوا افهموا ما مثال ذلك قلت مثلا وكلتك
ان تبيعي هذا هذا لمن؟ من يملكه؟ انا - [00:39:22](#)
قلت وكلتك ان تبيعي هذا. انا موكل انت وكيلة صح ثم بعد ذلك قبل ان تبيعيه قلت وقفت هذا لطلاب العلم في معهد سلمان اصبح
ماذا موقوفا خرج عن ملكي او لا - [00:39:45](#)
خرج عن ملكي بطلت الوكالة مرة اخرى مرة اخرى قلت مثلا للاستاذ احسان وكلتك ان تبيع هذه السيارة شاد احسان مازال يبحث عن

البائع عن عين المشتري. ما زال يبحث عن المشتري. فقلت جعلت هذه السيارة وقفا - [00:40:07](#)

في معهدنا الجديد مش من معك المعاد الجوي العلمي واضح؟ جعلت هذه السيارة وقفا للمعهد الجاوي العلمي فاهمني ولا لا جعلت السيارة وقفا مع التجار العلمي. جيد. اه انتهت الوكالة ليش انتهت الوكالة - [00:40:30](#)

لان الموكل فيه خرج عن خلاص خرج عن الملكية اذا هذا الامر الايش الرابع خروج الموكل فيه عن ملكية من الموكل كم هذه اربع هو ذكر امرين فقط انظر ماذا قال - [00:40:53](#)

وعقدها اي عقد الوكالة وعقدها فيه الجواز قد فشى. يعني عقد الوكالة عقد جائز. وهذا امر قد فشى فشى يعني انتشر. الناس تعرفونه كل الناس حتى انتم تمام وعقدها فيه الجواز قد فشى - [00:41:22](#)

وقل لكل فسحه متى يشاء وقل يا طالب العلم لكل منهم الوكيل الموكل فقل لكل منه فقل لكل فسحه متى؟ متى يشاء؟ في اي وقت يريد ان يفسخ نفسه هذا الامر الاول هنا ثم قال - [00:41:46](#)

وحيث مات منهما شخص بطل اذا مات واحد منهما بطل العقد بطل ما الذي بطل العقد تمام الفاعلون العقد. وحيث مات منهما شخص بطل كذا الجنون مبطل اذا حصل. لانه خرج - [00:42:11](#)

يعني اهليتي تصرف انتهينا الان سيذكر لك الاشياء التي لا يصح فيها التوكيل ما هي الاشياء التي لا يصح فيها التوكيد ها شوف اش قال قال الاشياء التي لا يصح فيها التوكيل هي كالتالي واحد - [00:42:30](#)

ويمنع التوكيل في الاقرار ايش الاقرار ما هو الاقرار الاقرار ان تخبر بحق للغير عليك ما هو الاقرار الاقرار ما هو الاقرار بحق للغير عليك. لو قلت لزيد علي مليون ربيع - [00:42:53](#)

لزيد علي من يوروبية بكري ما هو الاقرار ها؟ بكري بكري بكري اين هو اين انت يا ابني والموجود حاضر ما هو الاقرار الاقرار بحق عليك للغير الاقرار بحق عليك للغير. ما المثال - [00:43:28](#)

تقول لزيد علي مليون ربيع انت تخبر بحق عليك لمن؟ لزيد فهمتي ا بكري ولا لا واضح طيب الاقرار بحق عليك للغير هذا يسمى اقرار. هل يجوز ان اقول وكلتك - [00:44:04](#)

يا خطاب وكلتك يا خطاب ان ان تقر نيابة عني. قالوا لا يصح لا يصح التوكيل في الاقرار لا يصح التوكيل في تفاصيل في هذا لكن نتركها حتى لا - [00:44:25](#)

لانه شئت اذهانكم لكن في الاصل التوكيل في الاقرار لا يصح ايضا التوكيل في اليمين طلب القاضي من شخص ان يحلف اليمين فقال طيب انا انا ساوكل شخصا اخر يحلف اليمين نيابة عني. لا يصح - [00:44:41](#)

لا يصح ان توكل شخصا لينوب منك في اليمين اذا الاقرار هل يقبل الوكالة؟ لا. شوفوا ايش تعريف ايش تعريف الوكالة؟ ايش عندكم الوكالة؟ ايش عرفتمو الوكالة لكم بداية الدرس - [00:45:00](#)

ها؟ ايش قلنا يا لقمان ايش تعريف الوكالة مما يقبل النيابة في اشياء لا تقبل النيابة مثل ايش؟ الاقرار لا يقبل النيابة لا يقبل ان تقول وكلت فلانا ليقر نيابة عني - [00:45:17](#)

الايمان لا تقبل النيابة فلا يصح ان تقول وكلتك يا هاري لتحذف اليمين نيابة عني جيد ولا لا الظاهر ايضا لا يقبل النيابة طب العبادات تقبل النيابة ولا تقبل النيابة؟ العبادات تقبل او لا تقبل - [00:45:46](#)

فيصل العبادات تقبل النيابة ولا تقبل؟ هل ممكن اوكلك في العبادات نيابة عني علمي تقبل عبادات النيابة ولا لا ها؟ الحج يقبل ها عبدالله الاصل لا يقبل ها حيدر العبادات تقبل النيابة ولا تقبل - [00:46:11](#)

حيدروا بكري انا لا اريدكما في الخلف تجلسان هنا في الوسط امامي في الدرس القادم. تمام حيدر تقبل العبادات النيابة ولا تقبل لا تقبل احمد لبيب تقبله ولا تقبل انتبه معي - [00:46:38](#)

العبادات بارك الله فيكم تنظرون سبورة ومولى تنظرون العبادات ثلاثة اقسام كم اقسام؟ عبادات بدنية محضة عبادات مالية محضة عبادات مركبة بدنية مالية بدنية محضة مثل الصلاة مثل الصوم مالية محضة مثل تفرقة - [00:46:57](#)

الزكاة مثل الاضحية واضح بدنية مالية مثل الحج العمرة العبادات المالية المحضة هذه تقبل الوكالة فيجوز ان توكل غيرك ليفرق زكاتك يجوز ان توكل غيرك ليزبح اضحيتك جيد العبادات البدنية المحضة لا تقبل الوكالة - [00:47:46](#)

الا في صورة نادرة جدا يعني خلاص اتركوها واضح ولا لا العبادة البدنية المالية هذه تقبل الوكالة عن الميت او العاجز المعصوم عند الفقهاء شخص مات ولم يحج يناب شخص اخر ليحج من تركته - [00:48:27](#)

شخص عاجز عن الحج كبير في السن ما يستطيع الجلوس ما يستطيع المشي ينوب شخص اخر ليحج عنه. لان الحج عبادة بادية مالية اذا في التعريف ايش قلنا تفويض جائز التصرف امرا - [00:48:57](#)

مما يقبل النيابة لماذا؟ لان هنالك امورا لا تقبل النيابة من مثل ماذا؟ الاقرار. الايمان العبادات البدنية المحضة لا تقولون نيابة انظر ماذا قال ويمنع التوكيل في الاقرار وسائر الايمان والظهار - [00:49:17](#)

لكنه بصيغة التوكيل معترف بالحق للوكيل يعني لو قلت مثلا وكتلك يا فيصل لتقرر ان لحديد علي مليون ربيع الوكالة تصح ولا تصح؟ الوكالة لا تصح لكن الاقرار يصح فالانمة اقررت ان لحديث علي مليون روبية - [00:49:44](#)

فهمتم؟ فلو انكرت بعد ذلك لا يقبل الانكار واضح؟ الوكالة لا تصح لكن الاقرار الاقرار يصح قال ويمنع التوكيل في الاقرار وسائر الايمان والظهار لكنه بصيغة التوكيل معترف بالحق للوكيل - [00:50:15](#)

واضح يا شيوخ؟ والله اعلم. وصلي اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد. واله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب العالمين - [00:50:38](#)